نفسه ايضا افعل ما قدر عليك فانك لن تستطيع ان ترد ما قدره الله عليك
ونفتح له نفسه باب الرجا الواسع حتى يهون عليه الذنب وقد يجمع اهل الكشف
والشهود ان العبد ما دام في حضرة الاحسان لا يقع في معصية ابدا فان علمه
بان الله تعالى يراه يمنعه عن الوقوع ثم لو فرض ان العاصي يشهد ان الله
تعالى يراه حال المعصية فلابد ان يشهده اذا اراد الله تعالى انفاذ قضايه
سدنه ذوي العقول عقولهم التي تشهد نظر الحق اليها حال معصيتها لا
عقول التكليف اذ لو كان المراد بها ذلك ما اخذ الله تعالى احدا لعدم
التكليف وقد ثبت المواخذة بالنصوص القاطعة فافهم فان هذا موضع
غلط فيه جماعة من المتصوفة فعلم انه لا يلزم من كون العبد يحجب عنه
الايمان بان الله تعالى يراه حال المعصية ان ينتفي عنه الايمان بوجود الله
وملايكته وكتبه ورسله واليوم الاخر وبالقدر خيره وشره كما توهمه
بعضهم بل هو مومن بذلك كله لم يحجب عنه ما عدا كون الله يراه فانه
لابد من حجابه ليقضي الله امرا كان مفعولا والا كان ذلك في غاية قلة
الحيا من الله تعالى فاذا فهمت ذلك علمت ان الايمان يتخصص في كل
موطن بما يناسبه بحسب الميثاق الذي هو فيه وذلك كقوله تعالى وكان
حقا علينا نصر المومنين اي باني انصرهم فاني عند ظن عبدي بي وقس على ذلك
هكذا قرره الشيخ نجم الدين الكبرى في تفسيره **فان قلت** فما
معنى حديث نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه **فالجواب**
معناه كما قاله الشيخ في الباب الحادي والسبعين وثلاثماية ان الاسباب
المانعة للعبد من الوقوع في المعاصي اربعة اشيا لا خامس لها وهي الحيا من
الله والخوف من عقابه والرجا في ثوابه وعدم التقدير في علم الله تعالى
فمعنى الحديث ان صهيبا لو لم يخف الله تعالى لم يعصه اي لان معه من الاسباب
المانعة من الوقوع في المعصية ثلاثة اشيا وهي الحيا من الله والرجا لثواب الله
وعدم التقدير في علم الله وكذلك القول في الثلاثة الباقية كما لو قال
النبي صلى الله عليه وسلم نعم العبد صهيب لو لم يستح من الله لم يعصه او لو لم

يرج

يرج ثواب الله لم يعصه فان معناه كما قلنا في الخوف سوا انتهى وقال في
الباب الثامن والستين اعلم ان الحكمة في الايمان تخرج من صاحبه حال
الزنا والسرقة وشرب الخمر مثلا انه تخرج من صاحبه حتى يحميه من وقوع
العذاب الذي عرض له بالزنا مثلا فان الايمان لا يقاومه شي وقد اشار
الى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم اذا زنى العبد خرج عنه الايمان فذكر
ما بعده بيان رسول الله صلى الله عليه وسلم بيان فعلم ان خروج الايمان
ليس هو لدخول صاحبه في الكفر وانما خرج ليمنع عنه وقوع العذاب عناية
بصاحبه واطال الشيخ في ذلك ثم قال وهنا نكتة جليلة خفية وهي
ان العبد المومن لا يخلص له قط معصية محضة فلابد ان يشوبها طاعة
وتلك الطاعة هي ايمانه بانها معصية تسخط الله تعالى عليه فهو من
الذين خلطوا عملا صالحا واخر سيئا عسى الله ان يتوب عليهم اي يرجع عليهم
بالرحمة وعسى من الله واجبة الوقوع من حيث ان رحمته سبقت غضبه
عليهم وقال في الباب الرابع والخمسين وثلاثماية ايضا في معنى حديث
لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن اي مصدق بالعقاب عليه اذ لو كان
معه تصديق بالعقاب ما وقع في الذنب كما اذا اوقدنا له نارا عظيمة
وقلنا له ان زنيت بهذه المراة نحرقك بالنار لا يزني بها قط ولو مكنتنا
ناشرة من الدهر مدة وذلك لشهوده العقاب فافهم وقال في الباب
الرابع والثلاثين ومايتين ايضا اعلم ان من لازم المومن الكامل انه لا ياتي
معصية قط توعد الله عليها بالعقوبة الا ويجد في نفسه الندم عند
الفراغ منها وفي الحديث الندم توبة وقد قام بهذا الندم فهو تايب اي من
جهة حقوق الله تعالى لا من جهة حقوق الادميين فسقط حكم الوعيد بهذا
الندم فانه لابد للمومن الكامل ان يكره المخالفة ولا يرضى بها في حال عمله
لها فهو من حيث كونه كارها لها ومومن بانها معصية ذو عمل صالح من
ثلاثة وجوه ومن حيث كونه فاعلا لها شرعا ذو عمل من جهة واحدة وهو نادم
على وقوعه فيها وهو ارتكابه اياها ومن تامل في قوله تعالى ومن يعمل

Copyright ... University